صـــــحة إســـــلام من حضره الموت ما لم يشرع في النزخ

بحث في درلسات في كتب السنة٢

عبد الفتاح ايت بلخير
قسم: الحديث
العلوم الإسلامية ـ جامعة المدينة العالمية
شاه علم - ماليزيا
AC222@lms.mediu.edu.my

خلاصة : يتطرق هذا البحث لصحة اسلام من حضره الموت مالم يشرع في النزح

مفاتيح البحث: حديث سعيد بن المسيب عن أبيه متنا وسندا ـ كلام الفقهاء حول فقهيات الحديث ـلا ينفع شيء أمام الموت على الشرك

I. مقدمة

سنتكلم حول مسألة فقهية وعقدية جد هآمة؛ألا وهي صحة إسلام من حضره الموت، ما لم يشرع في النزخ وهو الغرغرة ونسخ جواز الاستغفار للمشركين، والدليل على أن من مات علي الشرك فهو من أصحاب الجحيم ولا ينقذه من ذلك شيءٌ من الوسائل.كل هذا في ظلال ورحاب المسند الصحيح للإمام مسلم –رحمه الله-.

II. المقالة

قال الإمام مسلم وحدثني حرملة بن يحيى التجيبي أخبرنا عبد الله بن وهب قال أخبرني يونس عن بن شهاب قال: أخبرني سعيد بن المسيب عن أبيه، قال: ((لما حضرت أبا طالب الوفاة، جاءه رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجد عنده أبا جهل وعبد الله بن أبي أمية بن المغيرة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا عمي قل لا إله إلا الله كلمةً أشهد لك بها عند الله، فقال أبو جهل وعبد الله بن أبي أمية: يا أبا طالب أترغب عن ملة عبد المطلب، فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرضها عليه ويعيد له تلك المقالة، حتى قال أبو طالب آخر ما كلمهم هو على ملة عبد المطلب، وأبى أن يقول لا إله إلا الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أما والله لاستغفرن لك ما لم أنهى عنك)) (١)

فأنزل الله عز وجل{ {مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ} } (٢) وأنزل الله تعالى في أبي طالب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم{ {إِنَّكَ لا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ} }(٣)

حديث وفاة أبي طالب حديثٌ اتفق البخاري ومسلم على إخراجه في صحيحيهما من رواية سعيد المسيب عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يرويه عن المسيب إلا ابنه سعيد كذا قاله الحفاظ وفي هذا ردٌ على الحاكم أبي عبد الله في قوله لم يخرج البخاري ولا مسلم رحمهما الله عن أحدٍ مما لم يروى عنهم إلا راوٍ واحد ولعله أراد من غير الصحابة، و لله أعلم.

وأما قوله ((لما حضرت أباطالب الوفاة)): فالمراد قربت وفاته وحضرت دلائلها وذلك قبل المعاينة والنزخ، ولو كان في حال المعاينة والنزع لما نفعه الإيمان، لقول الله تعالى{ {وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ} }النساء: من الآية١٨)، ويدل على أنه قبل المعاينة، محاورته للنبي صلى الله عليه وسلم ومع كفار قريش قال القاضي عياض رحمه الله: وقد رأيت بعض المتكلمين على هذا الحديث، جعل الحضور هنا على حقيقة الاحتضار وأن النبي صلى الله عليه وسلم جا بقوله ذلك حينئذٍ أن تناله الرحمة ببركته صلى الله عليه وسلم قال القاضي رحمه الله وليس هذا بصحيح لما قدمناه.

وأما قوله: ((فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرضها عليه ويعيد له تلك المقالة)) فهكذا وقع في جميع الأصول كما يقول الإمام النووي ويعيد له يعني أبا طالب وكذلك نقله القاضي رحمه الله عن جميع الأصول والشيوخ، قال: وفي نسخةٍ ((ويعيدان له)) على التثنية لأبي جهلٍ وابن أبي أمية، قال القاضي وهذا أشبه.

وقوله ((يعرضها)) بفتح الياء وكسر الراء، وأما قوله: ((قال أبو طالب آخر ما كلمهم به هو على ملة عبد المطلب)) فهذا من أحسن الآداب والتصرفات، وهو أن من حكى قول غيره القبيح أتى به بضمير الغيب، لقبح صورة لفظه الواقع، وأما قوله صلى الله عليه وسلم: ((أما و لله لاستغفرن لك)) ففيه جواز الحلف من غير استحلاف، وكان الحلف هنا لتوكيد العزم على الاستغفار، وتطييباً لنفس أبي طالب، وكانت وفاة أبي طالب بمكة قبل الهجرة بقليل، قال أبو فارس: مات أبو طالب ولرسول الله صلى الله عليه وسلم تسعٌ وأربعون سنة وثمانية أشهر وأحد عشر يوماً ، وتوفيت خديجة أم المؤمنين رضي الله عنها بعد موت أبي طالب بثلاثة أيام.

وأما قول الله تعالى{ {مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ} } (التوبة: من الآية١١٣)، قال المفسرون وأهل المعاني معناه: ما ينبغي لهم قالوا: وهو نهي، والواو في قوله ولو كانوا أولي قربى: واو الحال، و لله أعلم. .

وأما قوله عز وجل{ {إِنَّكَ لا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ} } (القصص: ٥٦)، فقد أجمع المفسرون على أنها نزلت في أبي طالب، وكذا نقل إجماعهم على هذا الزجاج، وغيره، وهي عامة فإنه لا يهدي ولا يضل إلا الله سبحانه وتعالى، قال الفراء وغيره: قوله{ {مَنْ أَحْبَبْتَ } }يكون على وجهين:
أحدهما معناه من أحببته لقرابته
والثاني من أحببت أن يهتدي، قال ابن عباس ومجاهد ومقاتل وغيرهم.
وقوله{ {وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ } } أي بمن قدر له الهدى، والله أعلم .انظر شرح النووي على صحيح مسلم.

قال الإمام القرطبي في" المفهم"

قوله :((لما حضرت أباطالب الوفاة)) أبو طالب هذا هو: ابن عبد المطلب ابن هاشم بن عبد مناف بن قصي، وهو عم النبي -صلى الله عليه وسلم- ووالد علي بن أبي طالب، واسمه: عبد مناف، وقيل: اسمه كنيته، والأول أصح، واسم عبد المطلب: شيبة، وكان يقال له: شيبة الحمد، واسم هاشم :عمرو، وهاشم لقب له؛ لأنه أول من هشم الثريد لقومه، واسم عبد مناف: المغيرة، واسم قصي: زيد، وقيل له: مجمع؛ لأنه جمع إليه قومه، وكان والد النبي -صلى الله عليه وسلم- وهو عبد الله قد توفي؛ ورسول الله -صلى الله عليه وسلم- حمل في بطن أمه على الأصح، فولد رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ونشأ في كفالة جده عبد المطلب إلى أن توفي، فكفله عمه أبو طالب، ولم يزل يحبه حبًا شديدًا، ويحوطه، ويحفظه، إلى أن بعث الله محمد -صلى الله عليه وسلم- بالنبوة، فنصره أبو طالب، وأعانه وأجاره ممن يريد به سوءا، وقام دونه وعادى في حقه قريشًا وجميع العرب إلى أن ناصبوه القتال، وجاهروه بالعداوة والأذى، وطلبوا أن يسلمه لهم فلم يفعل. ثم إن قريشًا، وجميع أهل مكة، تعاقدوا فيما بينهم، وتحالفوا على هجره وجميع بني هاشم،ومقاطعتهم، وعلى ألا يقاربوهم، ولا يناكحوهم، ولا يبايعوهم، ولا يصلوهم بشيء من وجوه الرفق كلها، حتى يسلموا إليهم رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وكتبوا بذلك صحيفة، وعلقوها في الكعبة، فانحاز أبو طالب وبنو هاشم في شعبهم، وأقاموا على ذلك نحو ثلاث سنين في جهد جهيد، وحال شديد إلى أن نقض الله أمر الصحيفة وأظهر أمر نبيه على ما هو مذكور في كتب السير. وكان أبو طالب يعرف صدق رسول الله -صلى الله عليه وسلم- في كل ما يقوله، ويقول لقريش: تعلمون والله أن محمدًا لم يكذب قط، ويقول لابنه علي: اتبعه فإنه على الحق، غير أنه لم يدخل في الإسلام، ولم يتلفظ به، ولم يزل على ذلك إلى أن حضرته الوفاة، فدخل عليه رسول الله -صلى الله عليه وسلم- طامعًا في إسلامه، وحريصًا عليه، باذلًا في ذلك جهده، مستفرغًا ما عنده، لكن عاقت عن ذلك عوائق الأقدار التي لا ينفع معها حرص ولا اقتدار.

وقوله :((يا عم قل لا إله إلا الله كلمة أشهد لك بها عند الله)) أحسن ما تقيد به "كلمة": النصب على أن تكون بدلا من لا إله إلا الله، ويجوز رفعها على إضمار المبتدأ، و"أشهد" مجزوم على جواب الأمر، أي: إن تقل أشهد، وكل ذلك ترغيب وتذكير لأبي طالب، وحرص على نجاته، ويأبى الله إلا ما يريد.

وقوله :((فلم يزل رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يعرضها عليه، ويعيد له تلك المقالة)) هكذا هو في الأصول وعند أكثر الشيوخ، ويعني بذلك: أن النبي -صلى الله عليه وسلم- أقبل على أبي طالب يعرض عليه الشهادة، ويكررها عليه، ووقع في بعض النسخ "ويعيدان له تلك المقالة "ووجههما أن أبا جهل وعبد الله بن أبي أمية أعادا على أبي طالب قولهما له: أترغب عن ملة عبد المطلب، حتى أجابهما إلى ذلك.

وقوله :((وأبى أن يقول: لا إله إلا الله)) أي: امتنع من قولها.

وقوله :((يقولون إنما حمله على ذلك الجزع)) بالجيم والزاي صحيح الرواية، لا يعرف في كتاب مسلم غيرها، وهو بمعنى الخوف من الموت. وفي كتاب أبي عبيد: الخرع -بالخاء المعجمة والراء المهملة -وقال: يعني: الضعف والخور. وكذلك قال ثعلب، وفسره به. قال شمر: يقال: جزع الرجل، إذا ضعف، وكل رخو ضعيف. خريع وخرع، والخرع: الفصيل الضعيف. قال: والخرع: الدهش. وفي" الصحاح" الخرع - بالتحريك- الرخاوة في الشيء، وقد خرع الرجل بالكسر أي: ضعف، فهو خرع. ويقال لمشفر البعير إذا تدلى خريع.

وقوله :((لولا أن تعيرني قريش لأقررت بها عينيك)) أي: تسبني وتقبح على، يقال: عيرته بكذا تعييرًا، والعامة تقول بالباء، والأول كلام العرب، كما قال النابغة :

وعيرتني بنو ذبيان خشيته ومما على بأن أغشك من عار

ومعنى أقررت عينك بها: أي: سررتك بقولها، وأبلغتك أمنيتك ، قال ثعلب: يقال: أقر الله عينك، أي: بلغه أمنيته، حتى ترضى نفسه، وتقر عيناه، ومنه قولهم فيمن أدرك ثأره: وقعت بقرك أي: أدرك قلبك ما كان يتمنى. وقال الأصمعي: معناه: برد الله دمعته؛ لأن دمعة الفرح باردة، قال غيره: ودمعة الحزن حارة، ولذلك يقال: أسخن الله عينه، أي: أراه ما يسوءه فيبكي فتسخن عينه.

وقوله :{مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ} أي: ما يجوز ولا ينبغي لهم ذلك {مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ {أي :الموت على الكفر. والجحيم :اسم من أسماء النار المعدة للكفار، وكل نار في مهواة فهي جحيم، ومنه قوله تعالى{ :قَالُوا ابْنُوا لَهُ بُنْيَاناً فَأَلْقُوهُ فِي الْجَحِيمِ} والجاحم :المكان الشديد الحر، وأصحاب الجحيم: مستحقوها وملازموها. ثم بين الله عذر إبراهيم عن استغفاره في قوله :{وَاغْفِرْ لأبِي إِنَّهُ كَانَ مِنْ الضَّالِّينَ} بأن ذلك إنما كان منه لأجل وعد إبراهيم لأبيه حين قال له : {قَالَ سَلامٌ عَلَيْكَ سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيّاً} وقيل: إن الموعدة هي من أبي إبراهيم له بأن يسلم، فلما لم يف بها، وتبين له أنه لا يسلم إما بالوحي، وإما بموته على الكفر، تبرأ منه، كما قال تعالى{فلما تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ} والقولان لأهل التفسير.

قال القاضي أبو بكر بن العربي يروي عن عمرو بن دينار: أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال :((استغفر إبراهيم لأبيه وهو مشرك، فلا أزال استغفر لأبي طالب حتى ينهاني الله)) وقال أصحابه: استغفروا لآبائكم كما استغفر النبي -صلى الله عليه وسلم- لأبي طالب عمه، فأنزل الله تعالى{مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا} الآية. والأواه: الدَّعَّاء؛ المتضرع: قاله ابن مسعود، وابن عباس، والحليم: السيد. قاله ابن حبيب. وقيل: هو الصبور على البلوى، الصفوح عن الأذى.

وقوله تعالى{ :إِنَّكَ لا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ} أي: لا تقدر على توفيق من أراد الله خذلانه، وكشف ذلك، بأن الهداية الحقيقية هي خلق القدرة على الطاعة وقبولها، وليس ذلك إلا لله تعالى، والهداية التي تصح نسبتها لغير الله تعالى بوجه ما؛ هي الإرشاد والدلالة، كما قال تعالى :{وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ} أي: ترشد وتبين، كما قال :{إِنْ عَلَيْكَ إِلاَّ الْبَلاغُ} و {لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ} وما ذكرناه هو مذهب أهل السنة والجماعة، وهو الذي تدل عليه البراهين القاطعة.

وقال القاضي عياض -رحمه الله-: في "إكمال المعلم"

وقوله: في حديث أبي طالب: ((كلمة أشهد لك بها عند الله)) لقول الله -تعالى-: {إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِداً وَمُبَشِّراً وَنَذِيراً }.

وشهادة النبي -صلى الله عليه وسلم- له بذلك لو كان لطيب قلب النبي -صلى الله عليه وسلم- بعلمه بموته على الإسلام، لقوله في شهداء أحد: ((أما أنا فشهيد على هؤلاء))، وقال في الآخر: ((لا أدري ما يحدثون بعدي))، وهي أيضًا فضيلة لمن رزقها كما قال في المقيم بالمدينة: ((والصابر على شدتها كنت له شهيدًا، أو شفيعًا يوم القيامة))، ويكون هذا لتطييب قلب عمه إن قالها؛ لما يرجوه من الخير بشهادته له، وطلبه بها له من ربه جزيل ثوابه، مع ما تقدم له من نصره، والذب عنه، كما قال في الرواية الأخرى: ((أحاج لك بها يوم القيامة)) وإن كانت الأعمال في الكفر غير نافعة لكن رجا له -عليه السلام- بموته على الإسلام من تفضل الله بما شاء من ثوابه، وشفاعته له، ومكانته منه، وقد نالته بركته مع موته على الكفر وخُفف عذابه بذلك، فكيف لو أسعده الله باتباعه؟! وسيأتي إكمال الكلام على هذا الفصل في حديث حكيم، وحديث الشفاعة.

قوله: ((إنما حمله على ذلك الجزع)) كذا روايتنا في هذا الموضع في "الأم" وغيرها من كتب الحديث والخبر عن جملة شيوخنا بالجيم والزاي، إلا فيما قرأناه على أبي الحسن سراج بن عبد الملك اللغوي في كتاب أبي عبيد الهروي، فإنه ذكره الخَرَعُ - بالخاء والراء، وكذا نبهنا عليه غير واحد من شيوخنا أنه الصواب، وحكى أبو سليمان الخطابي: أن ثعلبًا كان يقول ذلك، وفسره بالضعف، والخور، وقال شمر بن حيدويه: كل رخو ضعيفٌ خريعٌ وخرع، قال: والخرج الدهش، ومنه قول أبي طالب فذكره، وفسره بالضعف والخور.

وقوله: "حين حضرته الوفاة" أي: قرب حاله، وظهرت دلائل موته، وذلك كله قبل المعاينة، ولو كان بعد المعاينة والحضور الحقيقي لما نفعه، لقوله تعالى: {وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الآنَ} ويدل على أنه لم يكن يعاين ما جرى من مناورة النبي -صلى الله عليه وسلم- وكفار قريش معه، ومجاوبتهم بما جاوب..

وقد رأيت بعض المتكلمين على الحديث جعل الحضور على حقيقة الاختصار، وأن النبي -عليه السلام- رجا بقوله ذلك حينئذٍ أن تناله الرحمة ببركته -عليه السلام- ولهذا قال: ((أشهد لك بها))، ولا يصح لما قدمناه.

قوله: "لأقررت بها عينك": قال: ثعلب: أقر الله عينه، أي: بلغه أمنيته حتى ترضى نفسه وتقر عينه، فلا تستشرف لشيء، ومنه قولهم لمن أدرك ثأره: وقعت بقرك أي: أدرك فؤادك ما كان يتطلع إليه، وقال الأصمعي: معناه أبرد الله دمعته؛ لأن دمعة الفرح باردة، وسمعت الأستاذ أبا الحسين بن الأخضر النحوي يقول في تفسير هذا: إنه من البرد، كما قال في ضده من السخن بقوله: أسخن الله عينه، وذلك أن الذي يرى ما يسوءه يبكي فتسخن عينه بالدموع، والذي يرى ما يسره لا يبكي فتبقى عينه باردة، فيكون معنى "أقر الله عينه" أي: أراه ما يسره.

وقوله: "فلم يزل رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يعرضها ويعيد له تلك المقالة" كذا في كافة الأصول، وعند جماعة شيوخنا، وفي نسخة: "ويعيدان له تلك المقالة" وهو أشبه، يعني: أبا جهل وابن أبي أمية المذكورين أول الحديث، المناقضين للنبي -عليه السلام- في أمره، ويصححه قوله في "الأم" في الحديث الآخر : "يعودان بتلك المقالة" انتهى كلامه رحمه الله."

وأما قوله صلى الله عليه وسلم(أم والله لأستغفرن لك) فقدكر النووي كلاما بديعا نقلا عن بعض الفقهاء.

قال الإمام النووي –رحمه الله-: قال الإمام أبو السعادات هبة الله بن علي بن محمد العلوي الحسني المعروف بابن الشجري في كتابة "الأمالي" ما المزيدة للتوكيد ركبوها مع همزة الاستفهام واستعملوا مجموعهما على وجهين:

أحدهما: أن يراد به معنى حقًا في قولهم: أما والله لأفعلن.

والآخر: أن يكون افتتاحًا للكلام بمنزلة (ألا) كقولك أما إن زيدًا منطلق، وأكثر ما تحذف ألفها إذا وقع بعدها القسم ليدلوا على شدة اتصال الثاني بالأول؛ لأن الكلمة إذا بقيت على حرف واحد لم تقم بنفسها،فعلم بحذف ألف ما افتقارها إلى الاتصال بالهمزة، والله تعالى أعلم.

وفيه جواز الحلف من غير استحلاف، وكان الحلف هنا لتوكيد العزم على الاستغفار تطييبًا لنفس أبي طالب، وكانت وفاة أبي طالب بمكة قبل الهجرة بقليل، قال ابن فارس: مات أبو طالب ولرسول الله -صلى الله عليه وسلم- تسع وأربعون سنة، وثمانية أشهر، وأحد عشر يومًا، وتوفيت خديجة أم المؤمنين -رضي الله عنها- بعد موت أبي طالب بثلاثة أيام، وأما قول الله -تعالى- {مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ}، فقال المفسرون وأهل المعاني: معناه ما ينبغي لهم، قالوا: وهو نهي، والواو في قوله تعالى: {وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَى} واو الحال. والله أعلم.

وأما قوله -عز وجل-: {إِنَّكَ لا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ} فقد أجمع المفسرون على أنها نزلت في أبي طالب، وكذا نقل إجماعهم على هذا الزجاج وغيره، وهي عامة، فإنه لا يهدى ولا يضل إلا الله -تعالى- قال الفراء وغيره قوله تعالى: {مَنْ أَحْبَبْتَ} يكون على وجهين:

أحدهما: معناه من أحببته لقرابته.

والثاني: من أحببت أن يهتدي قال بن عباس، ومجاهد، ومقاتل وغيرهم، {وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ} أي: بمن قدر له الهدى والله أعلم.

أما قوله: (يقولون: إنما حمله على ذلك الجزع لأقررت بها عينك)، فهكذا هو في جميع الأصول وجميع روايات المحدثين في مسلم وغيره، الجزع: -بالجيم والزاي- وكذا نقله القاضي عياض وغيره عن جميع روايات المحدثين، وأصحاب الأخبار أي: التواريخ والسير، وذهب جماعات من أهل اللغة إلى أنه الخرع بالخاء المعجمة والراء المفتوحتين أيضًا، وممن نص عليه كذلك الهروي في الغريبين، ونقله الخطابي، عن ثعلب مختارًا له، وقاله أيضًا شمر، ومن المتأخرين أبو القاسم الزمخشري قال القاضي عياض -رحمه الله- ونبهنا غير واحدٍ من شيوخنا على أنه الصواب، قالوا والخرع هو: الضعف والخور، قال الأزهري وقيل الخرع: الدهش، قال شمر: كل رخو ضعيف خريع وخرع قال: والخرع الدهش قال: ومنه قول أبي طالب والله أعلم.

وأما قوله: (لأقررت بها عينك) فأحسن ما يقال فيه ما قاله أبو العباس ثعلب قال: معنى أقر الله عينه أي: بلغه الله أمنيته حتى ترضى نفسه، وتقر عينه، فلا تستشرف لشيء، وقال الأصمعي معناه أبرد الله دمعته لأن دمعة الفرح باردة، وقيل: معناه أراه الله ما يسره، والله أعلم "انتهى كلام الإمام النووي

وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المصادر والمراجع:

١- القرطبي، أبو العباس القرطبي-"كتاب المفهم لما أشكل من تلخيص صحيح مسلم"-دار السلام

٢- النووي، يحيى بن شرف النووي-شرح النووي على صحيح مسلم(بدار الفكر،١٤٦٧م

---

(١): رواه البخاري (٤٦٧٥)، ومسلم (٢٤)، والنسائي (٤/٩٠-٩١)

(٢) سورة التوبة-١١٣

(٣)سورة القصص-٥٦